

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
الادارة المركزية - مصلحة التجهيز
مكتب التلزم

قرار رقم: ٢٠٢٤/٤٦٨

تاريخ: ٢٠٢٤/٦/١٣

اشعار بنشر قرار

إلغاء مناقصة عمومية

الموضوع : إلغاء مناقصة عمومية لتلزم مواد غذائية لإعاشة السجناء (غيب الطلب)

المرجع : الصفقة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ٢٠٢٤/٥١١ تاريخ ٢٠٢٤/٥/١٣.

بالإستناد الى محضر لجنة التلزم رقم ٢٠٢٤/٤٤٩ تاريخ ٢٠١٠/٦/٢٠٢٤ وسنداً لأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام (عدم تقدم أي عرض).

● في تمام الساعة ١١/٠٠ من يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٤/٦/١٠ اجتمعت لجنة التلزم المشكّلة بموجب أمر المديرية العامة البرقي رقم ٢٣٨٧٦ تاريخ ٢٠٢٤/٥/٢٨ ؛

● استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر فتح الصندوق رقم ٢٠٢٤/٤٤٨ تاريخ ٢٠٢٤/٦/١٠ ، وتبين أنه لم يتقدم لهذا التلزم أي عرض اسعار.

● بعد إطلاع المدير العام لقوى الامن الداخلي على ملف التلزم وعملاً بأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، قرر إلغاء التلزم .

● يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.



المدير العام لقوى الامن الداخلي
اللواء عماد عثمان

بموجب القرار التفويضي رقم ١٤٣٨ تاريخ ٢٠٢٤/٦/١٣